كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

الحماية الجنائية للأديان

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

محمد أحمد عطيه على الشيشي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ محمد أبو العلا عقيدة (**مشرفاً ورئيساً**)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

العميد السابق لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات

أ.د/ سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ أحمد حسنى طه (**عضواً**)

أستاذ القانون الجنائى – كلية الشريعة والقانون – جامعة الازهر الشريف

نائب رئيس جامعة الأزهر الشريف

أ.د/ محمد نجيب عوضين (**عضواً**)

أستاذ الشريعة الإسلامية – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

الأمين العام السابق للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية

١٤٣٨هـ – ٢٠١٧ م

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الباحث: محمد أحمد عطيه على الشيشي

اسم الرسالة: الحماية الجنائية للأديان

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الجنائي

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج: ٢٠٠٧

سنة المنح: ٢٠١٧

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: محمد أحمد عطيه على الشيشي

اسم الرسالة: الحماية الجنائية للأديان

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ محمد أبو العلا عقيدة (**مشرفاً ورئيساً**)

أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

العميد السابق لكلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات

أ.د/ سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د/ أحمد حسنى طه (**عضواً**)

أستاذ القانون الجنائى – كلية الشريعة والقانون – جامعة الازهر الشريف

نائب رئيس جامعة الأزهر الشريف

أ.د/ محمد نجيب عوضين (**عضواً**)

أستاذ الشريعة الإسلامية – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

الأمين العام السابق للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية
بتاريخ / /

موافقة مجلس الجامعة
بتاريخ / /

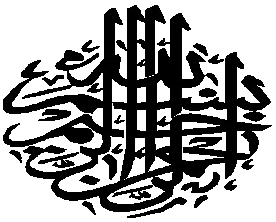

﴿ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا
يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ ﴾

صدق الله العظيم

(سورة الرعد – الآية ١٧)

اهـــداء

إلى من أحمل اسمه بكل فخر؛ من أزال الأشواك عن دربى ليمهد لى طريقى؛ من كلله الله بالهيبة والوقار؛ من علمنى العطاء دون إنتظار؛ أبى جزاه الله عنى خير الجزاء و أدام عليه الصحة والعافية و أمد الله فى عمره ليرى ثماراً قد حان قطافها بعد طول إنتظار.

إلى من يعجز اللسان عن ذكر فضلها؛ نهر الحنان؛ روضة الحب التى تنبت أزكى الأزهار؛ من أنارت دروب حياتى؛ امى جزاها الله عنى خير الجزاء و أدام عليها الصحة والعافية و أمد الله فى عمرها لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول إنتظار.

إلى سندى؛ رياحين حياتى؛ شمعتى المتقدة التى تنير لى دربى؛ أزهار النرجس التى تفيض حباً، وطفولة، ونقاءً، وعطراً؛ إخوتى حفظهم الله.

إلى الشموع التى ذابت فى كبرياء لتنير كل خطوة فى دربى؛ لتذلل كل عائق أمامى؛ فكانوا رسلاً للعلم و الأخلاق؛ أساتذتى الأجلاء حفظهم الله.

إلى كل طالب علم.

اهدى هذا البحث

الباحث

شكر وتقدير

بعد تمام هذا البحث أتقدم بخالص شكرى وتقديرى واحترامى **للأستاذ الدكتور/ محمد أبوالعلا عقيدة** أستاذ القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعة عين شمس العميد السابق لكلية الشريعة والقانون جامعة الإمارات؛ والذى تفضل مشكوراً بالموافقة على الإشراف على هذا البحث، وما قدمه لى من عون وتوجيهات حتى يخرج هذا البحث فى أفضل صورة؛ فله منى كل التقدير والعرفان والامتنان، وجزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر **للأستاذ الدكتور/ سعيد أبوالفتوح محمد البسيونى** أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة عين شمس؛ والذى تفضل مشكوراً بالموافقة على الإشراف على هذا البحث؛ وما قدمه لى من عون وتوجيهات حتى يخرج هذا البحث فى أفضل صورة؛ فله منى كل التقدير والعرفان والامتنان، وجزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر **للأستاذ الدكتور/ أحمد حسنى طه** أستاذ القانون الجنائى بكلية الشريعة والقانون نائب رئيس جامعة الأزهر؛ والذى تفضل مشكوراً بالموافقة على قبوله الاشتراك فى لجنة المناقشة والحكم على الرسالة؛ فله منى كل التقدير والعرفان والامتنان، وجزاه الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر **للأستاذ الدكتور/ محمد نجيب عوضين** أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة الأمين العام السابق للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ؛ والذى تفضل مشكوراً بالموافقة على قبوله الاشتراك فى لجنة المناقشة والحكم على الرسالة؛ فله منى كل التقدير والعرفان والامتنان، وجزاه الله عنى خير الجزاء.

وأخيراً اهدى إليهم هذا البحث، وأدعو الله أن يمتعهم بالصحة والعافية، وأن يجعل مشاركتهم فى هذا البحث فى ميزان حسناتهم، وجزاهم الله عنى خير الجزاء.

الباحث

المقدمة

تمتاز الأديان بخصوصية لدى الكافة لما تتمتع به من قدسية؛ لذا وجب وضعها فى إطار من الحماية الجنائية يمنع المساس بها بأى صورة من الصور التى تشكل انتهاكا لها وهذا ما تدعو إليه كافة الأديان السماوية، والقوانين الوضعية؛ إلا أننا نلاحظ العديد من أوجه القصور فى حماية الأديان فى القوانين الوضعية خاصة بعد تنحية الشرائع السماوية، وتقديم القوانين الوضعية؛ لذا وجب مواجهة مثل هذا القصور، والذى يفتح الباب للتطرف الطائفى للولوج منه لتحقيق أهداف عادة ما تكون خاصة بفئات معينة ذات مصالح شخصية، ومتخفية فى الإطار الدينى. الأمر الذى يشكل خطورة على الأمن والاستقرار ليس على المستوى المحلى فقط؛ وإنما على المستوى الدولى برمته؛ نظرا لما تتمتع به الجرائم الماسة بالأديان من عالمية؛ حيث يمتد المساس بالشعور الدينى لكل أبناء الطائفة أو المذهب؛ أو الدين المعتدى عليه فى كافة أنحاء العالم. الأمر الذى يترتب عليه تصارع بين أبناء المذاهب والأديان المختلفة، وسيادة التعصب الأعمى، وحلول الفتن الطائفية محل التعايش السلمى بين أصحاب الديانات المختلفة ونبذ الأقليات، وهو ما يتنافى مع ما تأمر به الأسس الدينية السليمة من احترام للأديان السماوية المختلفة، وسيادة السلام الاجتماعى بين كافة الأفراد.

أهمية الموضوع

المساس بالأديان من أكثر الموضوعات ظهورا على الساحة فى هذه الآونة، ويتنازعه اتجاهات متعددة قد تكون من منظور دينى؛ أو قانونى، وقد يتذرع البعض بالحريات سواء حرية التعبير؛ أو حرية الرأى بغض النظر عن مساس رأيه بالآخرين. ومما يزيد المشكلة تعقيدا أن كل شخص ينحاز إلى دينه؛ الأمر الذى قد يترتب عليه فتنة طائفية بين الأفراد إذا لم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الفتنة قبل حدوثها فضلا عن أن الدين من المقدسات التى لا ينبغى تناولها بأى إساءة أيا كانت؛ سواء كانت الإساءة موجهة إلى الدين ذاته؛ أو إلى معتنقيه. فضلا عن أن الفهم الخاطئ للدين عند البعض قد يدفعه إلى ارتكاب

جرائم بدافع الدين وهو لا يدرى أن الدين منه براء؛ لأن الأديان جميعها تدعو إلى هدف مشترك وهو التسامح، ونبذ العنف والتعصب؛ حتى أنه قد يتم فى بعض الأحيان التذرع بالدين للوصول إلى أغراض دنيوية بحته؛ وهذا هو الحق الذى أريد به باطل؛ حيث إن الدين لابد أن يكون بمنأى عن مثل هذه الأمور جميعا.

لذا وجب تناول المساس بالأديان بالدراسة حتى يتم وضع أسس لحماية الدين خاصة وأن التشريعات القائمة غير كافية، وليس لها تأثير واضح. فبالرغم من تناول هذا الموضوع فى الدساتير المتلاحقة، وقانون العقوبات، وبعض القوانين الخاصة كقانون الحفاظ على حرمة أماكن العبادة رقم ١١٣ لسنة ٢٠٠٨، والقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم طبع المصحف الشريف، والأحاديث النبوية الشريفة، والقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الصحافة، وقرار وزير الإعلام والثقافة المصرية رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٧٦، وقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠١٣ بتنظيم الحق فى الاجتماعات العامة، والمواكب، والتظاهرات السلمية، والمرسوم بقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٦ بشأن المطبوعات إلا أن هذه القوانين، والقرارات قد جاءت قاصرة عن توفير حماية كاملة للأديان. الأمر الذى يترتب عليه ضرورة الوصول إلى تشريعات تتلاءم مع تلك الجرائم؛ من خلال الموازنة بينها، والأضرار الناتجة عنها، واختيار العقوبة المناسبة لمرتكبيها.

أهمية الدين

لا يستطيع أحد أن ينكر أهمية الدين؛ حيث إن التدين فطرة مغروسة فى النفس البشرية، وإن اختلفت درجة التدين من فرد لآخر؛ إلا أنه لا يمكن إنكار توافر تلك الفطرة فى النفوس البشرية، فلا يستطيع بشر أن يعيش دون أن يكون له اعتقاد يؤمن به سليما كان أم فاسدا فهذا الاعتقاد يمثل له الغذاء الروحى الذى يشعره بالسعادة، والرضا كلا وفقا لاعتقاده؛ فضلا عن أن الدين يحذو بالنفس البشرية إلى الخير، ويبعدها عن الشر؛ فالدين السليم يدعو إلى مكارم الأخلاق،

ونبذ كل سيئ؛ كما أن الدين يشكل منهجا لحياة البشر فهو النظام الذى يسير عليه الفرد لكى يوفر له السعادة فى الدارين الدنيا والآخرة؛ حيث ينظم العلاقة بين الفرد وربه، وباقى أقرانه فى المجتمع الذى يعيش فيه فهو بمثابة نظام اجتماعى يحث الفرد على اتباع السلوك القويم، وهو ما يشكل احتراماً للقوانين واللوائح، ويكون دافع الفرد فى تلك الحالة هو الدين، وليس الخوف من تطبيق القوانين وهنا تظهر فكرة مراقبة العبد لتصرفاته خشية المولى عزوجل، وهو ما يشكل زيادة فى الوازع الدينى فى كافة التصرفات؛ فإذا ما وصل الفرد إلى تلك المرحلة فإنه بلا شك يكون قد وصل إلى مرحلة الأمان التى يحققها الدين من خلال الخشية من المولى عزوجل.

فهنا تكمن أهمية الدين بأنه هو الحل الأمثل لكافة المشكلات التى تتعرض لها المجتمعات؛ فضلا عن أنه ضمانة أساسية لصيانة الأفراد من الوقوع فى الرذيلة؛ فبدون دين تتخبط المجتمعات، ويظل أفرادها تائهين دون أن يكون هناك طريق؛ أو منهج يسيرون عليه يتمكنون من خلاله أن يتركوا ظلمة الدنيا، ويتجهوا إلى نور الآخرة، والذى يحقق لهم الحياة الكريمة فى الدنيا والآخرة.

لذا ينزل الدين من الأفراد منزلة راقية وسامية؛ حيث يشعرون بقدسيته وأهميته حينما يتذوقون حلاوته، ويتجرعون كأس الخير من خلاله؛ لاتباعهم المنهج القويم، والطريق المستقيم؛ الذى يبغيه ذوو النفوس السليمة فضلا عن أن الدين له تشريف وجلال، ومهابة فى نفوس معتنقيه؛ الأمر الذى يشكل استهجاناً لأى اعتداء يقع عليه؛ لذلك كان لزاما على المشرع أن يضع العقوبات التى تتناسب مع الجرائم التى تمس الأديان؛ نظرا لقدسيتها، وما لها من أثر فى النفوس.

سبب اختيار الموضوع

من الملاحظ أنه فى الآونة الأخيرة صدرت العديد من التعديات على الأديان؛ سواء كانت للدين ذاته؛ أو لأحد رموزه؛ أو لدور العبادة، ولا يخفى على أحد فى هذا الصدد ما تم نشره من رسوم مسيئة للرسول محمد صلى الله

عليه وسلم فى صحف عالمية نقلت عنها صحف أخرى على مرأى ومسمع من العالم بأسره؛ بالإضافة إلى التهديد بحرق المصحف الشريف من قبل القس الأمريكى تيرى جونز؛ الأمر الذى أثار نوعا من الغضب العام لدى جميع المسلمين فى العالم، وتبعه موجة من التصريحات، والآراء على مستوى العالم بين معارض لهذا الاعتداء، ومؤيد له متذرعا بحرية التعبير وحرية إبداء الرأى، متناسيا بذلك أن الحرية الشخصية تقف عند حدود حرية الآخرين. ولم يقتصر الأمر على الدين الإسلامى فقط بل امتد إلى الدين المسيحى حينما تم هدم كنيسة سيدة النجاة بالعراق، وتفجير كنيسة القديسين بالإسكندرية عام ٢٠١١، ولسنا ببعيد عن تفجير الكنيسة البطرسية بالقاهرة فى مطلع شهر ديسمبر لعام ٢٠١٦ والمتزامنة مع تفجير محيط مسجد السلام بالهرم الأمر الذى أثار حالة من الاستياء العام لدى المواطنين. ولا شك أن مثل هذه الأمور قد تكون دافعا للتعصب، والعنف بل أكثر من ذلك فهى الشرارة الأولى للفتنة الطائفية بين أبناء الوطن الواحد.

لذا وجب تناول مثل هذا الموضوع لدراسته، ومعالجته بصورة متأنية في محاولة منا لإيضاح القصور التشريعى بشأن حماية الأديان، وأملا فى إيجاد حل لهذا القصور ليس على المستوى المحلى فقط وإنما على المستوى الدولى بأكمله فى محاولة لتفعيل التشريعات والاتفاقيات الموجودة والدعوة إلى وجود اتفاقيات دولية، أو إعلانات عالمية تتضمن حماية الأديان بصورة عامة وتمنع مثل هذه التعديات لإرساء دعائم السلام الاجتماعى العالمى، ونبذ العنف، والتعصب، والطائفية، ونشر ثقافة التسامح، واحترام الآخر.

الهدف من البحث

يمكن إبراز الهدف من موضوع البحث فى النقاط التالية:

- بيان الأصول التاريخية لحماية الأديان فى التشريعات القديمة.
- تحديد مفهوم الجرائم الماسة بالأديان، وصورها، وسماتها؛ وسمات مرتكبيها.

- بيان موقف التشريع، والقضاء المصرى من حماية الأديان، ومدى تناول كافة صور الاعتداء بالتجريم، والعقاب من عدمه.
- بيان موقف التشريع، والقضاء المقارن من حماية الأديان، ومدى تناول كافة صور الاعتداء بالتجريم، والعقاب من عدمه.
- بيان موقف التشريعات السماوية من الاعتداء على الأديان.
- بيان الجوانب الإجرائية لمواجهة الجرائم الماسة بالأديان، ومدى كفاية القواعد العامة من عدمها حتى تنتج المواجهة أثرها.
- بيان الدور الدولى لمواجهة الجرائم الماسة بالأديان؛ من خلال التعاون الأمنى، والقضائى؛ مع إبراز الاتفاقيات الخاصة بهذا الشأن على المستوى الإقليمى والدولى، ومدى كفايتها لإنتاج آثارها من عدمه، ومدى إمكانية وجود اتفاقيات أخرى تكون على مستوى أوسع لتحقيق أهداف أقوى.
- اقتراح تعديلات تشريعية لجرائم التعدى على الأديان، وذلك بتجريم الصور التى لم يتم تجريمها، ووضع عقوبات شديدة تنقل الجرائم الماسة بالأديان فى بعض الأحيان من الجنحة إلى الجناية، والدعوة إلى عقد اتفاقيات دولية خاصة لمكافحة الجرائم الماسة بالأديان.

الصعوبات التى واجهها الباحث

تكمن الصعوبة فى ندرة المراجع، والأبحاث التى تناولت الجرائم الماسة بالأديان؛ حيث لم يتعرض لها من الباحثين سوى القلة؛ حتى من تناولها اقتصر تناوله على الحرية الدينية فقط؛ دون التعرض لباقى الجرائم الماسة بالأديان، وأريد أن أنوه إلى أن الاعتداء على الحرية الدينية يتعلق بشخص ممارس الدين فقط، أما الاعتداء على الدين ذاته فإنه يختلف؛ نظرا لأنه يتعلق بالدين ومعتنقيه. فالمساس بالدين أعم وأشمل من المساس بالحرية الدينية، وإذا كان هناك قلة من الباحثين قد تناول هذا الموضوع فإنه من الطبيعى أن تكون هناك ندرة فى المراجع العلمية المتخصصة التى تناولت هذا الموضوع بالبحث.

فضلا عن حساسية الموضوع الذى يتطلب معالجة من نوع خاص؛ حتى يمكن الوصول إلى الهدف من هذا البحث، وهو إضفاء حماية جنائية كاملة على الأديان؛ ونظرا لما لهذا الموضوع من قدسية فإن تناوله يكون محفوفا بالمخاطر لمساسه بالأديان؛ فيتطلب من الباحث نوعاً من الحياد المطلق يتلاءم مع الطبيعة الخاصة بالموضوع، وما يتمتع به من قدسية لدى الأفراد.

كما تتشعب مسائل الموضوع بين التشريعات المختلفة، وأحكام المحاكم الوطنية والأجنبية، وكذا البحث عن ذلك فى الكتب السماوية؛ الأمر الذى كان من الصعوبة بمكان لجمع هذا الشتات فى موضوع شائك يتطلب نوعاً من الحياد عند تناوله.

المنهج الذى اتبعه الباحث

يعتمد هذا البحث على المنهج التحليلى المبنى على النصوص التشريعية المتاحة سواء كانت سماوية، أو وضعية، وكذا الكتابات التى تناولت موضوع البحث، وكذلك أحكام القضاء التى تناولت المسائل الخاصة بالأديان للتعرف على أبعاده، إلى جانب محاولة الوصول إلى مواضع القصور.

بالإضافة إلى المنهج التأصيلى حيث يقوم الباحث بتأصيل موضوع البحث وفقا للقواعد العامة، والتعرض للأصول التاريخية لحماية الأديان، وكذا المواضع التى بها قصور تشريعى، وتحتاج إلى تأصيل حتى يمكن وضع تشريع لمواجهة هذا القصور فى بعض الأمور المتعلقة بحماية الأديان، والتى لم تشملها التشريعات الموجودة.

وأخيرا المقارنة بين التشريعات لبيان مظاهر الاتفاق والاختلاف، وذلك فى محاولة منا لإيجاد اتجاهات مشتركة بين الدول للوصول إلى تشريع عام؛ أو إن شئت قل اتفاق عام بين الدول لحماية الأديان قد يظهر ذلك فيما بعد فى اتفاقيات دولية خاصة لمكافحة الجرائم الماسة بالأديان.

خطة البحث

لتناول موضوع البحث يتعين علينا التعرض للأحكام العامة لجريمة الإعتداء على الأديان، ومدى تناولها فى التشريعات القديمة، والتعرض للقواعد الموضوعية والإجرائية لتلك الجريمة، وذلك فى فصل تمهيدى، وقسمين أول، وثان.

الفصل التمهيدى نتناول فيه الاحكام العامة لجريمة الاعتداء على الأديان فى التشريعات القديمة، وسنقتصر فى ذلك على القانون الفرعونى، والرومانى، ولعل الحكمة فى ذلك ما يمتاز به كلاهما، وهو طول الفترة الزمنية لمصر الفرعونية، واتساع الدولة الرومانية، وذلك فى المبحث الأول؛ أما المبحث الثانى من الفصل التمهيدى فسيتم تناول مفهوم الجريمة الدينية، وصورها، والسمات الخاصة بالجرائم الماسة بالأديان، وشخص مرتكبيها.

أما بالنسبة للقسم الأول فسنتناول فيه القواعد الموضوعية للجرائم الماسة بالأديان من خلال بيان موقف القانون الوضعى من الاعتداء على الأديان، وذلك فى الباب الأول، وموقف التشريعات السماوية من الجرائم الماسة بالأديان فى الباب الثانى؛ أما الباب الأول، والخاص ببيان موقف القانون الوضعى من الاعتداء على الأديان فيتكون من فصلين: الفصل الأول خاص بالقانون المصرى؛ وسنتناول فيه موقف التشريع المصرى فى المبحث الأول، وسيتضمن مدى تناول الدساتير المصرية المتعاقبة لفكرة تجريم الاعتداء على الأديان فى تلك الدساتير؛ من خلال سردها، وبيان المواد المتعلقة بموضوع البحث؛ ثم بيان مدى تناول قانون العقوبات المصرى لتجريم الاعتداء على الأديان، والأفعال التى تناولها بالتجريم، والأفعال الأخرى التى خرجت من دائرة التجريم؛ ثم بيان مدى تناول تجريم الاعتداء على الأديان فى التشريعات الخاصة. أما فى المبحث الثانى فسيتم بيان موقف القضاء المصرى من خلال سرد مجموعة من أحكام القضاء الدستورى والإدارى والعادى؛ التى تناولت الجرائم الماسة بالأديان. أما بالنسبة للفصل الثانى من الباب الأول من القسم الأول فسنتناول فيه موقف

القانون المقارن من الاعتداء على الأديان؛ من خلال تناول موقف التشريعات المقارنة فى المبحث الأول، وذلك ببيان موقف الدساتير العربية، والإسلامية، والأوروبية، والأمريكية؛ ثم اجراء دراسة تحليلية تأصيلية لتلك النصوص الدستورية، ثم بيان مدى تناول قوانين العقوبات المقارنة لتجريم الاعتداء على الأديان؛ من خلال موقف قوانين العقوبات فى الدول العربية والإسلامية والأوروبية، والأمريكية، ثم اجراء دراسة تحليلية تأصيلية لتلك النصوص العقابية. أما فى المبحث الثانى فسيتم تناول موقف القضاء المقارن من الاعتداء على الأديان، وذلك من خلال تتبع أحكام المحاكم العربية، والإسلامية، والأوروبية، والأمريكية.

أما الباب الثانى من القسم الأول فسنتناول فيه موقف التشريعات السماوية من الاعتداء على الأديان، وذلك فى فصلين؛ الفصل الأول يتعلق بموقف التشريعات السابقة على الإسلام؛ فسيتم تناول موقف الديانة اليهودية من الاعتداء على الأديان فى المبحث الأول من خلال بيان مصادر الشريعة اليهودية، وصور الجرائم الدينية فى الشريعة اليهودية. وفى المبحث الثانى فسنتناول موقف الديانة المسيحية من الاعتداء على الأديان من خلال بيان مصادر الشريعة المسيحية، وصور الجرائم الدينية فى الشريعة المسيحية. وبالنسبة للفصل الثانى فسنتناول فيه موقف الشريعة الإسلامية من الاعتداء على الأديان، وذلك من خلال سرد مجموعة من الجرائم الماسة بالأديان فى الشريعة الإسلامية، ثم تناول العقوبة المقررة فى الشريعة الإسلامية لكل جريمة من تلك الجرائم على حدة وموقف فقهاء الشريعة الاسلامية منها.

أما بالنسبة للقسم الثانى فسنتناول فيه الجوانب الإجرائية للجرائم الماسة بالأديان، وذلك من خلال تطبيق القواعد الإجرائية على الجرائم الماسة بالأديان، وذلك فى الباب الأول من خلال فصلين: نتناول فى الفصل الأول الإجراءات السابقة على المحاكمة، وذلك فى مبحثين: المبحث الأول يتعلق بمرحلة جمع الاستدلالات يتم التعرض فيه للقواعد العامة فى قانون العقوبات فيما يتعلق

بأعمال الاستدلال لبيان مدى إمكانية تطبيقها على الجرائم الماسة بالأديان؛ وفي المبحث الثانى من ذات الفصل سنتناول التحقيق الابتدائى فى الجرائم الماسة بالأديان؛ من خلال بيان القواعد العامة فى قانون العقوبات، ومدى إمكانية تطبيقها على الجرائم الماسة بالأديان. أما بالنسبة للفصل الثانى من ذات الباب؛ فإنه سيتم تناول الدعوى الجنائية الناشئة عن الجرائم الماسة بالأديان، وذلك فى مبحثين الأول: يتعلق بتحريك الدعوى الجنائية للجرائم الماسة بالأديان وفقا للقواعد العامة؛ سواء من خلال الاختصاص الأصيل المقرر للنيابة العامة فى تحريك الدعوى الجنائية، والاستثناءات الواردة عليها؛ أو تحريكها عن غير طريق النيابة العامة؛ سواء عن طريق المحاكم؛ أو الادعاء المباشر وفقا للقواعد العامة. ثم نتناول فى المبحث الثانى مباشرة الدعوى الجنائية فى الجرائم الماسة بالأديان؛ من خلال بيان الاختصاص الأصيل للنيابة العامة فى مباشرة الدعوى، وبيان مدى حق الأفراد فى تحريك الدعوى الجنائية عن تلك الجريمة، ومباشرتها.

أما بالنسبة للباب الثانى من القسم الثانى فسنتناول فيه التعاون الدولى لمواجهة الجرائم الماسة بالأديان، وذلك فى فصلين نتناول فى الفصل الأول التعاون القضائى والأمنى؛ حيث يتم تناول التعاون القضائى فى المبحث الأول لبيان المساعدة القانونية بين الدول فى مجال تبادل المعلومات، ونقل الإجراءات، والتعرض لحجية الأحكام الأجنبية، ومدى جواز تنفيذها مع بيان ما يتعلق بالإنابة القضائية وفقا للقواعد العامة، وتعلقها بالجريمة محل البحث؛ أما بالنسبة للمبحث الثانى فسنتناول فيه التعاون الأمنى بين الدول لمواجهة الجرائم، ومنها الجريمة محل البحث من خلال تبادل المعلومات، والخبرات الأمنية، وتسليم المجرمين بين الدول. أما بالنسبة للفصل الثانى من ذات الباب فسنتناول فيه مواجهة الجرائم الماسة بالأديان على المستوى الدولى والمحلى، وذلك فى مبحثين: في المبحث الأول سيتم تناول مواجهة الجرائم الماسة بالأديان فى الاتفاقيات الدولية من خلال عرض لكافة الاتفاقيات، والإعلانات التى تناولت